البكاء على الميت

ويجوز البكاء على الميت لقول أنس { رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعيناه تدمعان وقال: إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا -وأشار إلى لسانه- أو يرحم } متفق عليه . البكاء أمر يغلب الإنسان. في حديث أسامة لما رُفع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- ابن بنته ونفسه تتقعقع "فاضت عيناه" يعني دمعت وقال: { هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده, وإنما يرحم الله من عباده الرحماء } . وفي حديث سعد , لما مرض سعد بن عبادة زاره النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو مريض قد اشتد مرضه، بكى النبي -صلى الله عليه وسلم- فلما رأى الصحابة بكاءه بكوا ثم قال: { ألا تسمعون! إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب, ولكن يعذب بهذا أو يرحم } يعني لسانه. هكذا أخبر أن دمع العين أمر يغلب كذلك حزن القلب، ولما مات ابنه إبراهيم بكى أيضا، وقال: { العين تدمع, والقلب يحزن, ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون } فدلَّ على أن البكاء أمر غالب, فلا يُؤاخذ به، وفيه رحمة للميت, وإذا قويت نفسه، وتجلَّد ولم يغلبه البكاء فهو أفضل، ولكن إذا غلب فإن ذلك دليل على الرحمة. نعم.